

عز سبغوه وسكفوا امامه ساجد ثان  
 ولو كانتا قبل السجود ومثل يترك  
 مع الامعاء ركعة فلا يحصل معه وان  
 حصل للماء مع ما شغله عن الركوع  
 مع الامعاء كالقيلة والنوع الخفيف  
 والا تشتغل بالصلاح ودائه حتى افاته  
 الامعاء بالركوع فان كانت الاولى  
 ركعة الامام مع فلا يركع ويتبع الامام  
 وكانها فاتته وان لم تكن الاولى ولم  
 يرفعه الاقل سه رأسه من السجدة الثا  
 ثية بليز ركع وبعينه وان وقع فاتته  
 تلك الركعة وبالي بها رفة السجدة

ع

على حسب ما فاتته وان عمل ما شغله  
 عن السجود بان غاب ان سجد تسبفه  
 الامعاء برفع رأسه من الركوع ترك  
 السجود وتبعه وانى بركعة وان لم  
 يجف ساجد وكحفة والحكم في الشك  
 كذا العا الى انه اذا اجازته الركعة واتا  
 بها ساجد تبعه السلام واء افام الامام  
 لزايم بغيره كمال الصلاة فمرا غنق من  
 العامر مبر عن الموعجا علس وساجد به وان  
 تبعه عمدة ابطلت جللته ومرا غنق  
 الموعجا او ظنه او شغله به اقبسه  
 وان جلس عمدة ابطلت جللته ومف

Copyright © King Fahd University